

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 24 أكتوبر 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار صحفي رئيس بالسلك المشترك للصحفيين العاملين بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح برئاسة الحكومة يوم 11 ديسمبر 2019 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار صحفي رئيس.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطتين (2).

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 11 نوفمبر 2019.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 أكتوبر 2019.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 16 أكتوبر 2019 يتعلق بتنقيح قرار رئيس الحكومة المؤرخ في 19 مارس 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس كتابة محكمة بالمحكمة الإدارية.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2376 لسنة 2004 المؤرخ في 14 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك كتابة المحكمة الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 13 لسنة 2015 المؤرخ في 2 جانفي 2015،

بمقتضى أمر رئاسي عدد 172 لسنة 2019 مؤرخ في 21 أكتوبر 2019.

قبلت استقالة السيد نور الدين بن تيشة، مستشار أول لدى رئيس الجمهورية، ابتداء من 1 نوفمبر 2019.

رئاسة الحكومة

بمقتضى أمر حكومي عدد 884 لسنة 2019 مؤرخ في 14 أكتوبر 2019.

أنهت تسمية السيد أنيس الوسلاطي، مراقب عام للطلب العمومي بصفة مكلف بأمورية بديوان رئيس الحكومة ابتداء من 17 أوت 2019.

بمقتضى أمر حكومي عدد 885 لسنة 2019 مؤرخ في 14 أكتوبر 2019.

أنهت تسمية السيد علي بكار، إطار بديوان الطيران المدني والمطارات بصفة مكلف بأمورية بديوان رئيس الحكومة ابتداء من أول سبتمبر 2019.

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 16 أكتوبر 2019 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستشار صحفي رئيس برئاسة الحكومة بعنوان سنة 2019.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 2305 لسنة 2001 المؤرخ في 2 أكتوبر 2001 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك للصحفيين العاملين بالإدارات العمومية،